ظاهرة تكرار الحج والعمرة وأثرها على الزحام: دراسة فقهية مقارنة

مرتضى عبد الرحيم محمد عبد الرحيم
الكلية الجامعية برنية - جامعة الطائف

The phenomenon of repeated Hajj and Umrah and its impact on the crowds a Comparative Fiqh Study

Murtada Abdelraheam Mohamed
University College in Rennie – Taif University

ملخص البحث (Abstract):

في هذا البحث نبيّن الحكم الشرعي لهذه الظاهرة، والتعرف على مسبباتها والعوامل المؤثرة فيها، والقواعد الشرعية المنظمة لظاهرة تكرار الحج والعمرة، ونرجو أن نكون بذلك قد مهدنا الطريق إلى فهم أكثر لطبيعتها ، هذا التفهم يجب أن يستكمل بدراسة جوانب الموضوع الأخرى الدينية والاقتصادية والسياسية، والخروج بحلول للمشكلات التي تترتب على هذه الظاهرة، حتى يتسنى لمتخذي القرارات تهيئة الخلفية المعرفية لتنظيم وتخطيط موسم الحج، وتزويد صانعي القرار بإجابات لأسئلة قد تظهر وقت صنع القرار.

In this research, we show the legitimate rule of this phenomenon, identify its causes and factors, and the legal rules governing the phenomenon of repeating Hajj and Umrah, and hope that we have paved the way for more understanding of its nature. And solutions to the problems of this phenomenon, so that decision makers can create a cognitive background to organize and plan the pilgrimage season, and provide decision makers with answers to questions that may appear at the time of decision-making.

Objectives of the study:

1 - Statement of reasons for the repetition of Hajj and Umrah, and the openion of Islamic jurisprudence for that.

2- Statement of the effects of this phenomenon.

3 - Statement of efforts made by the Government of the Custodian of the Two Holy Mosques in organizing Hajj and Umrah to facilitate pilgrims them for.

أهداف الدراسة:

١- بيان الأسباب الداعية لتكرار الحج والعمرة ، وموقف الفقه الإسلامي ذلك .

٢- بيان الآثار المترتبة على هذه الظاهرة .

٣- بيان الجهود المبذولة من حكومة خادم الحرمين الشريفين في تنظيم الحج والعمرة للتيسير على الحجاج والمعتمرين .

المقدمة:

الحمد لله باسمه نبدأ مستمدين منه العون والتوفيق ، نسأله – عز وجل - أن يسدد خطانا فيما نهدف إليه ونسعى من ورائه، إنه من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، سبحانك ربنا لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، ونصلى ونسلم على المبعوث رحمة للعالمين، سيد الأولين والآخرين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطاهرين الطيبين ومن تبعهم بإخلاص إلى يوم الدين .**أما بعد،**

إن الحج هو ركن من أركان الإسلام التي بني عليها ، وتأديته مرة في العمر فرض على كل مسلم استطاع إلى ذلك سبيلاً، أما ما زاد عن ذلك فهو زيادة في الحسنات واستكثار من الخير.

لذا نجد أن كثيراً من الناس يحجون أكثر من مرة والبعض منهم يحج أكثر سنين عمره، ومع تزايد عدد الحجاج عاماً بعد عام ظهرت آثار سيئة نتجت عن الازدحام وكثرة عدد الحجاج قياساً إلى سعة المشاعر المقدسة وخصوصاً منى ، وأدى ذلك إلى صعوبة أداء المناسك مثل الرمي وضيق المساحة المخصصة لسكنى الحجاج ، كذلك برزت مشكلات الزحام في الطواف والسعي وحتى حركة السير داخل مكة والمشاعر.

وإذا كان يترتب على كثرة الحجاج المتطوعين إيذاءً لكثير من المسلمين من شدة الزحام مما يسبب غلبة المشقة وانتشار الأمراض وسقوط بعض الناس هلكى حتى تدوسهم أقدام الحجيج ، كان الواجب هو تقليل الزحام ما وجد إلى ذلك سبيل ، وأولى الخطوات في ذلك أن يمتنع الذين حجوا عدة مرات عن الحج ليفسحوا المجال لغيرهم ممن لم يحج حج الفريضة.

كما أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح وخصوصاً إذا كانت المفاسد عامة والمصالح خاصة ، فإذا كانت مصلحة بعض الأفراد أن يتنفل بالحج مرات ومرات، وكان من وراء ذلك مفسدة عامة للألوف ومئات الألوف من الحجيج مما يلحقهم من الأذى والضرر في أنفسهم وأبدانهم ، كان الواجب منع هذه المفسدة بمنع ما يؤدي إليها وهو كثرة الزحام.

مشكلة الدراسة: في هذا البحث نبيّن الحكم الشرعي لهذه الظاهرة ، والتعرف على مسبباتها والعوامل المؤثرة فيها، والقواعد الشرعية المنظمة لظاهرة تكرار الحج والعمرة، ونرجو أن نكون بذلك قد مهدنا الطريق إلى فهم أكثر لطبيعتها ، هذا التفهم يجب أن يستكمل بدراسة جوانب الموضوع الأخرى الدينية والاقتصادية والسياسية .
والخروج بحلول للمشكلات التي تترتب على هذه الظاهرة، حتى يتسنى لمتخذي القرارات تهيئة الخلفية المعرفية لتنظيم وتخطيط موسم الحج، وتزويد صانعي القرار بإجابات لأسئلة قد تظهر وقت صنع القرار.

خطة الدراسة: يتكون هذا البحث من مقدمة، وخمسة مطالب، وخاتمة.

أما المقدمة ؛ فتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره ، وخطة العمل في البحث.

المطلب الأول : الأسباب الداعية إلى ظاهرة تكرار الحج والعمرة ، وموقف الفقه الإسلامي من ذلك.

المطلب الثاني : حكم تكرار الحج والعمرة .

المطلب الثالث : القواعد الشرعية المنظمة لظاهرة تكرار الحج والعمرة .

المطلب الرابع : الآثار المترتبة على ظاهرة تكرار الحج والعمرة على الزحام.

المطلب الخامس: جهود حكومة خادم الحرمين الشريفين في تنظيم الحج والعمرة بما يحقق مصلحة الحجاج والمعتمرين.

الخاتمة : وتشمل أهم النتائج والتوصيات .

أهداف البحث:

١- بيان الأسباب الداعية لتكرار الحج والعمرة ، وموقف الفقه الإسلامي من ذلك .

٢- بيان الآثار المترتبة على هذه الظاهرة .

٣- بيان الجهود المبذولة من حكومة خادم الحرمين الشريفين في تنظيم الحج والعمرة للتيسير على الحجاج والمعتمرين .

منهجية وطرق البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي في تتبع واستقراء الآراء والأقوال المختلفة من مصادرها وكذلك في استقراءالأدلة الشرعية، والمنهج الاستنباطي في استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها، ومنهج المقارنة في الموازنة والترجيح بين الآراء الفقهية المختلفة.

موضوع البحث:

المطلب الأول: الأسباب الداعية إلى ظاهرة تكرار الحج والعمرة ، وموقف الفقه الإسلامي من ذلك

سوف أرصد – في هذا المطلب - أهم الأسباب التي تؤدي إلى ظاهرة تكرار الحج والعمرة ، وأهم الأسباب هي :

أولاً: حب الناس للخير والإقبال على الله: إن الشوق إلى هذه البقاع المباركة والأراضي المقدسة يهيج قلوب المؤمنين، فلا يستطيعون له صداً ولا رداً. (١)

ثانياً : الأمن: إن هذه البقعة المباركة قد اختصها الله من بين بقاع العالم كله بالأمن والسلام، فقد قال تعالى: ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ [البقرة: ١٢٥] وقد دعا إبراهيم - عليه السلام- لأن تكون هذه البقعة المباركة آمنة فقال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ ﴾[إبراهيم: ٣٥](٢)

ثالثاً: فهم الأمر بالمتابعة في الحج والعمرة على أنها تعني الإفراط، في حين أن المتابعة تعني المتابعة في الفعل أو المداومة على الطاعة، فيتكرر الحج من بعض الحجاج بسبب فهمهم لحديث ابن عباس قال: قال رسول الله صل الله عليه وسلم: " تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد" (٣) ، بأنه تكرار للحج كل عام، وهذا فهم خاطئ، قال ابن بطال (ت٤٤٩هـ) في تعليقه على الحديث أنه يدل على فضل هذا الجنس من العبادات، وليس على تكرارها، حيث يقول "لما لم يدل على وجوب المتابعة، لم يدل على وجوب العمرة، وإنما أراد عليه السلام أن لهذا الجنس من العبادات فضلاً على غيره " . (٤)

رابعاً: توافر الخدمات: لأن القائمين على شؤون الحرمين يبذلون كل ما يملكون لخدمة حجاج بيت الله الحرام من الأموال وتجنيد الطاقات الكثيره والكثير.

وإن الناظر فيما تبذله - وخصوصًا في المواسم - ليعلم أنها لا تدخر وسعاً في ذلك ففي موسم الحج - على سبيل المثال - : لا تجد جهازاً من أجهزة الدولة إلا هو داخل والتنظيم والإعداد، سواء كان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ولا يخفى أن وزارة كاملة بكل ما تحتاجه من إمكانات مادية وبشرية تقوم لخدمة الحج وخدمة الحاج شرف لها هي وزارة الحج، و ذلك معهد خاص ينظر في تطوير وتحسين كل ما يتعلق بالحج سواء من النواحي العلمية أو الهندسية أو الجغرافية بوضع حلول للمشاكل الموجودة ومتابعتها عاماً بعد عام ،كذلك ما تقوم به وزارة الداخلية بجميع أجهزتها من استقبال الحاج ، وتنظيم حركة السير ، والقضاء على المشاكل المتوقعة ، مثل الحرائق والتزاحم المميت، وتنظيم المشاعر، كل تلك الأمور وغيرها كثير مما تحاول فيه المملكة أن تصل إلى مستوى راقٍ من توفير الراحة لحجاج بيت الله الحرام. (٥)

خامساً : الاغترار والاعتماد على وعد الرسول صل الله عليه وسلم من عودة الحاج كيوم ولدته أمه حيث يفهم بعض المسلمين الفهم الخاطئ لوعد الرسول صل الله عليه وسلم أن العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، وأن الحاج يعود من الذنوب كيوم ولدته أمه؟ ويرتكب البعض المعاصي والآثام، معتمداً على أن لديه القدرة المادية التي تمكنه من التطهير منها بذهابه إلى الحج والعمرة، وهو فكر مغلوط بل هو في حد ذاته معصية؛ لأن حسن الظن بالله يقتضي حسن العمل، وإخلاص المؤمن في أقواله وأفعاله ومراقبة الله في سريته وعلانيته. (٦)

---

(١) ينظر: أحكام الزحام في المناسك ص ٢١.

(٢) ينظر: توعية الحجاج حول مسألة تكرار أداء شعيرة الحج ، د سلطان بن علي محمد، ص (٢٩١) مجلة جامعة طيبة ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، السنة السابعة ، ع ١٤ عام ١٤٣٩هـ .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) ينظر: شرح البخاري لابن بطال (١٠/٨).

(٥) ينظر: أحكام الزحام في المناسك ص ٢٥.

(٦)ينظر: تذكرة المؤتسي شرح عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسي، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدري ص ١٦٣، غراس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ/ ٢٠٠٣م .

سادساً: جعل الحج عادة سنوية: من الناس من يحج من باب العادة، فلابد أن يحج كل عام، وكأنه يقوم بنزهة خاطفة وليس لأداء ركن مهم من أركان الإسلام، ويتوجب على الإنسان المسلم أداؤه لمرة واحدة، أو مجرد باب لإنفاق الأموال عليه؛ فيكون مجرد عادة وليست عبادة !! وإذا كان الدافع للعبادة هو التقليد والعادة، فهذا من الدوافع الغير مشروعة في ديننا . [٧]

سابعاً: سهولة المواصلات وتوفرها: إن التطور والتقدم في العصر الحالي في مجال النقل سواء كان على المستوى الجوي أو البري أو البحري ساهم في زيادة عدد الحجاج بشكل كبير للغاية بل أصبح كثير من الحجاج لا يلقون همّ السفر. [٨]

هذا بالإضافة لسهولة الوصول إلى مكة والمشاعر بالسيارات، وعند الوصول إلى نقطة التفتيش ينزل الحاج، ويسير على قدميه أمام ناظر رجال الأمن، ثم يركب مع السيارة مرة أخرى، والذهاب إلى مكة والمشاعر ، فلعل هذا من أهم أسباب تكرار الحج أو الحج بدون تصريح، نظرا لأن ذلك لا يكلف الواحد منهم شيئًا إلا المواصلات، وهي رخيصة، وعدم وجود ما يمنعه من السير عند نقطة التفتيش على قدميه، وركوب السيارة مرة أخرى. [٩]

ثامناً: ما رسخ في ذهن الكثيرين من أن أكثر الناس أداء لشعيرة الحج هم الأكثر قرباً من الله: وهو فهم قاصر في فهم فقه الأولويات، فقد اعتاد مئات الآلاف من المسلمين الذهاب للحج سنوياً إلى الحد الذي بلغ أن تجاوزت عدد مرات حج بعضهم العشرين مرة، ولعل من أسباب ذلك ما رسخ في أذهان الكثيرين من أن أكثر الناس أداء لشعيرة الحج هم الأكثر قرباً وطاعة لله – جل وعلا–؛ وهو اعتقاد يؤكد العلماء أنه بسبب قصور في إدراك بعض المسلمين لأولويات دينهم.[١٠]

المطلب الثاني: حكم تكرار الحج والعمرة

الفرع الأول : حكم تكرار الحج : الأصل أن الحج مرة واحدة في العمر ، ودليل ذلك قول الرسول صل الله عليه وسلم: " الحج مرة فمن زاد فهو تطوع "[١١]، وعليه فليس هناك ما يمنع من تكرار الحج على سبيل التطوع ، غير أن بعض الفقهاء يرى أنه يستحب تكراره كل خمسة أعوام لقوله صل الله عليه وسلم: فيما يرويه عن ربه - عز وجل -: " إن عبداً صححت له جسمه ، ووسعت عليه في المعيشة يمضي عليه خمسة أعوام لا يفد إليّ لمحروم".[١٢]

ويستنبط من ذلك أنه ليس هناك ما يمنع من حج التطوع إذا كان المسلم مستطيعاً ذلك، ويلتزم بفقه الأولويات في الإنفاق : الضروريات فالحاجيات فالتحسينات ، فحج التطوع يكون ترتيبه في درجة الحاجيات.

وقد ذهب أكثر العلماء المعاصرين ، إلى أن الأولى ترك تكرار أداء شعيرة حج التطوع إلا بعد خمس سنوات وإفساح المجال أمام الحجاج الذين لم يسبق لهم الحج، دفعاً للضرر الذي يؤدي إليه الزحام الشديد الذين يكون في الحج كل عام بسبب كثرة أعداد الحجاج، وإلى أن الأجدى للأمة أن يرصد مئات الألوف من الذين يتطوعون سنوياً بالحج هذه الأموال لإقامة مشروعات إسلامية خيرية، أو الإسهام في تطوير الموجود منها.

وقد صدر في ذلك قرار بالأكثرية من هيئة كبار العلماء بالمملكة بقرارها رقم ١٨٧ وتاريخ ١٤١٨/٣/٢٦هـ الخاص بتنظيم الحجاج السعوديين بحيث لا يسمح لمن حج بتكرار الحج إلا بعد خمس سنوات. [١٣]

ولو أن مئات الألوف الذين يتطوعون سنوياً بالحج والعمرة رصدوا ما ينفقون في حجهم وعمرتهم لإقامة مشروعات إسلامية، أو لإعانة الموجود منها، ونظم ذلك تنظيمًا حسنًا، لعاد ذلك على المسلمين عامة بالخير وصلاح الحال والمآل، وأمكن للعاملين المخلصين للدعوة إلى الإسلام أن يجدوا بعض العون للصمود في وجه التيارات التبشيرية والشيوعية والعلمانية وغيرها من التيارات العميلة

---

(٧) ينظر: توعية الحجاج حول مسألة تكرار أداء شعيرة الحج ، د سلطان بن علي محمد، ص (٢٩٠) مجلة جامعة طيبةل لآداب والعلوم الإنسامية ، السنة السابعة ، ع ١٤ عام ١٤٣٩هـ .

(٨) ينظر: أحكام الزحام في المناسك ص ٢٢.

(٩) ينظر: توعية الحجاج حول مسألة تكرار أداء شعيرة الحج ، د سلطان بن علي محمد، ص (٢٩١) مجلة جامعة طيبة ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، السنة السابعة ، ع ١٤ عام ١٤٣٩هـ .

(١٠) ينظر: المصدر السابق .

(١١)رواه أبوداود والحاكم في مستدركه .

(١٢) رواه ابن حبان والبيهقي .

(١٣) ينظر: مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، ع ٩٨.

للغرب أو الشرق، التي تختلف فيما بينها، وتتفق على مقاومة الاتجاه الإسلامي الصحيح، وعرقلة تقدمه، وتمزيق الأمة الإسلامية بكل سبيل.[١٤]

حكم تكرار العمرة في العام الواحد: وقع الخلاف في حكم تكرار العمرة أكثر من مرة في العام الواحد، فذهب المالكية في القول المشهور عندهم إلى أن العمرة تستحب في كل سنة مرة واحدة، ويكره أداؤها أكثر من مرة في العام الواحد[١٥]، وهو ما قاله الإمام مالك في المدونة [١٦]، وهو مروي عن جماعة من السلف، منهم : الحسن البصري، وإبراهيم النخعي، وابن سيرين.[١٧]

وقد استدل أصحاب هذا القول بكل من الأدلة التالية:

١- أن الرسول صل الله عليه وسلم- - لم يكرر العمرة في عام واحد، مع قدرته على ذلك. [١٨]

وهذا يدل على أن تكرارها غير مستحب.

ونوقش هذا: بأن الاحتجاج بأنه– صل الله عليه وسلم -لم يعتمر في العام الواحد إلا مرة واحدة، فغير مسَلَّم، لأنه إنما يكره ما حَضَّ على تركه، وهو– عليه السلام - لم يحج مذ هاجر إلا حجة واحدة، ولا اعتمر إلا ثلاث عمر ، فيلزم أن يكره الحج في العمر إلا مرة واحدة، وأن يُكره الاعتمار إلا ثلاث مرات في الدهر، وهذا ما لا يقول به أحد، وقد صح أنه كان– عليه السلام - يترك العمل، وهو يحب أن يعمل به، مخافة أن يشق على أمته، أو أن يُفرض عليهم.

٢- عن عائشة– رضي الله عنها -أنها كرهت عمرتين في شهر. [١٩]

٣- ولأنها عبادة تشتمل على الطواف والسعي كالحج، فلا تفعل في السنة إلا مرّة واحدة. [٢٠]

ونوقش هذا : بأن الحج مؤقت، لا يتصور تكراره في السنة، والعمرة غير مؤقتة، وبالتالي فيُتصور تكرارها كالصلاة.

ومع كراهية المالكية لتكرار العمرة في العام الواحد، فإنه إن أحرم بثانية انعقد إحرامه عندهم إجماعًا.[٢١]

جاء في المدونة قوله :" والعمرة في السنة إنما هي مرة واحدة، ولو اعتمر بعدها لزمته، كانت الأولى في أشهر الحج أم لا[٢٢] ، أراد الحج من عامه ذلك أم لا". [٢٣]

واستثنى المالكية من كراهية تكرار العمرة في السنة، من تَكرَّرَ دخوله إلى مكة، من موضع يجب عليه الإحرام منه.[٢٤]

وذهب الحنفية [٢٥]، والشافعية [٢٦]، والحنابلة [٢٧] إلى القول بجواز تكرار العمرة في العام الواحد أكثر من مرة، بل إن تكرارها عندهم مستحب، وهو قول ابن المنذر [٢٨]، ونسبه الماوردي والسرخسي والعبدري إلى الجمهور من السلف والخلف [٢٩]، وهو مروي عن علي بن أبي طالب، وابن عمر، وابن عباس، وأنس، وعائشة، وعطاء، وطاوس، وعكرمة– رضي الله عنهم[٣٠]، وبه قال مُطرِّف، وابن الماجشون، وابن حبيب من المالكية.[٣١]

---

(١٤) ينظر: https://fatwa.islamonline.net/67

(١٥) ينظر: مواهب الجليل، الحَطَّاب، ٤٦٧/٢، حاشية العدوي ٢٨١/٢.

(١٦) ينظر: المدونة ٤٠٣/١.

(١٧) ينظر: مواهب الجليل، الحَطَّاب، ٤٦٧/٢، المحلّى، ابن حزم ٦٨/٧.

(١٨) ينظر: مواهب الجليل، الحَطَّاب، ٤٦٧/٢.

(١٩) ذكره الحطَّاب في مواهب الجليل،، ٤٦٨/٢، ولم أقف عليه فيما وقع بين يدي من مصادر الحديث والآثار.

(٢٠) ذكره النووي عن القائلين بكراهة تكرارها أكثر من مرة في العام، انظر :المجموع، النووي، ١٤٠/٧.

(٢١) ينظر: مواهب الجليل، الحَطَّاب، ٤٦٨/٢.

(٢٢) ينظر: المدونة ٣٧٤/١، وانظر: مواهب الجليل، الحَطَّاب، ٤٦٨/٢.

(٢٣) ينظر: مواهب الجليل، الحَطَّاب، ٤٦٨/٢.

(٢٤) ينظر: المصدر السابق ، وقال : " وقال: ولم أر من صرح به لأنه إن أحرم بحج فقد أحرم قبل وقته وإن لم يحرم دخل مكة بغير إحرام والله أعلم ".

(٢٥) ينظر: رد المحتار ٤٧٢/٢، الفتاوى الهندية ٢٣٧/١.

(٢٦) ينظر: المهذب مع المجموع ١٣٧/٧، ١٣٨، مغني المحتاج ٤٧٢/١.

(٢٧) ينظر: المغني، ١٧٨/٣، الإنصاف ٥٧/٤.

(٢٨) ذكره النووي عن القائلين بكراهة تكرارها أكثر من مرة في العام، انظر :المجموع، النووي، ١٤٠/٧.

(٢٩) انظر : المجموع، النووي، ١٤٠/٧.

(٣٠) ينظر: المغني، ابن قدامة، ١٧٨/٣.

(٣١) ينظر: مواهب الجليل، الحَطَّاب، ٤٦٧/٢، حاشية العدوي ٢٨١/٢.

وقد استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

١- عن أبي هريرة– رضي الله عنه - أن النبي– صل الله عليه وسلم – قال:" العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما... [٣٢]

ووجه الدلالة من هذا الحديث، أن النبي – صل الله عليه وسلم - لم يُفرِّق بين كون العمرتين في سنة أو سنتين. [٣٣]

٢ - قالوا: إن تكرار العمرة أكثر من مرة في العام، قد ورد عن عدد من الصحابة ، ومن ذلك:

أ- أن عائشة أم المؤمنين – رضي الله عنها- قد فرطت في العمرة سبع سنين، ثم قضتها في عام واحد. [٣٤]

ب- أن عائشة أم المؤمنين –رضي الله عنها- اعتمرت مرتين في عام واحد[٣٥]، وكان ذلك بعد وفاة النبي – صل الله عليه وسلم -[٣٦]، وفي رواية أخرى أنها اعتمرت في سنة ثلاث مرات. [٣٧]

د - عن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه -أنه قال في كل شهر مرة. [٣٨]

ووجه الدلالة من الآثار السابقة: أنها تدل على جواز تكرار العمرة أكثر من مرة في العام الواحد.

ونوقش هذا: أن ذلك يَحتمل أن يكون قضاءً عن نذر، أو لوجه رآه الفاعل، وذلك كما روي أن عائشة –رضي الله عنها فرَّطت في العمرة سبع سنين فقضتها في عام واحد . [٣٩]

٣- القياس على الصلاة، فإن العمرة عبادة غير مؤقتة، فلم يكره تكرارها كالصلاة. [٤٠]

والراجح من وجهة نظري –والله أعلم - أنه يجوز تكرار العمرة في العام الواحد أكثر من مرة، وذلك لوضوح الأدلة التي استند إليها الفقهاء القائلون بذلك، ولعدم ورود نص يمنع التكرار، ولا يملك أحد أن يمنع أحدًا من التقرب إلى الله بشيء من الطاعات، ولا من الازدياد من الخير، في موضع لم يأت بالمنع منه نص[٤١] ، أما الاستدلال بعدم تكرارها من قبل النبي – صل الله عليه وسلم -، وقياسها على الحج، فقد أجاب عنهما الفقهاء القائلون بجواز التكرار، بما يغني عن الإعادة .

قال ابن عبد البر في معرض ترجيح القول بجواز التكرار: " لا أعلم لمن كره العمرة في السنة مرارًا حجة من كتاب، ولا سنة يجب التسليم لمثلها، والعمرة فعل خير، وقد قال الله - عز وجل- :"وافعلوا الخير"[٤٢] ، فواجب استعمال عموم ذلك، والندب إليه، حتى يمنع منه ما يجب التسليم به"[٤٣]

حكم تكرار العمرة في الزيارة الواحدة:

سبق أن قلنا أن مذهب المالكية كراهة تكرار العمرة في العام الواحد[٤٤]، وهم إذا كانوا لا يستحبون تكرارها في العام الواحد، فمن باب أولى أن لا يستحبوا تكرارها في الزيارة الواحدة.

أما الشافعية[٤٥]، والحنفية [٤٦] فلا بأس عندهم من الإكثار من العمرة في الزيارة الواحدة، بل إن الشافعية يستحبون ذلك من غير خلاف عندهم.

قال النووي :"ولا يكره مرتان، وثلاث، وأكثر في السنة الواحدة، ولا في اليوم الواحد، بل يستحب الإكثار منها بلا خلاف عندنا"[٤٧]

---

(٣٢) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح ٦٢٩/٢، أبواب العمرة، رقم ١٦٨٣.

(٣٣) ينظر: سبل السلام١٧٨/٢، المحلي ٦٨/٧.

(٣٤) ذكره الحَطَّاب في مواهب الجليل ٤٦٧/٢،ولم أقف عليه في مصادر الحديث والآثار المتوفرة، وكذا ذكره محمد بن الحسن الشيباني في كتاب الحجة على أهل المدينة ١١٨/٢.

(٣٥) ينظر: المسند للشافعي ص ١١٣، والشافعي في الأم ١٤٧/٢، والسنن الكبرى للبيهقي ٥٦٢/٤، كتاب الحج، باب من اعتمر في السنة مراراً، رقم : ٨٧٢٧.

(٣٦) ينظر: المجموع، النووي، ١٤٠/٧.

(٣٧) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥٦٢/٤، كتاب الحج، باب من اعتمر في السنة مراراً، رقم : ٨٧٢٧ وذكره محمد بن الحسن الشيباني في كتاب الحجة على أهل المدينة ١٢٦/٢: ١٢٧.

(٣٨) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥٦٢/٤، كتاب الحج، باب من اعتمر في السنة مراراً، رقم : ٨٧٢٧ .

(٣٩) ينظر: مواهب الجليل، الحَطَّاب، ٤٦٧/٢.

(٤٠) ينظر :المجموع، النووي، ١٤١/٧.

(٤١) ينظر: مواهب الجليل، الحَطَّاب، ٤٦٧/٢.

(٤٢) سورة الحج، آية رقم (٧٧).

(٤٣) التمهيد، ابن عبد البر، ٢١/٢٠.

(٤٤) ينظر :المجموع، النووي، ١٤١/٧.

(٤٥)ينظر :المجموع، النووي، ١٣٨/٧.

(٤٦) ينظر :الحجة على أهل المدينة ١٢٧/٢.

واستدل الشافعية على جواز ذلك، بقضية عائشة - رضي الله عنها- حين أعمرها النبي – صل الله عليه وسلم - من التنعيم [٤٨]

ووجه الدلالة من هذه القضية: أن عائشة –رضي الله عنها- قد حَصل لها عمرتان في زيارة واحدة[٤٩]

وأما الحنفية [٥٠] فقد استدلوا بما روي عن ابن عباس – رضي الله عنهما- أنه كان لا يُرَخِّص لأحد من أهل مكة يخرج من الحرم إلا رجع محرمًا إلا الحَطَّابين والعَلَّافين وأصحاب منافعها[٥١] .

وجه الدلالة من هذا الأثر: أن ابن عباس –رضي الله عنهما- قد أمرهم بأن يعتمروا في الشهر الواحد أن يحرموا مراراً. [٥٢]

وأما الحنابلة [٥٣] ، فإن المعتمد في مذهبهم عدم استحباب الإكثار من الاعتمار والموالاة بين العمرة والعمرة، جاء في كتاب المغني قوله :" فأما الإكثار من الاعتمار والموالاة بينهما، فلا يستحب في ظاهر قول السلف الذي حكيناه"[٥٤] ، وقد نقلوا عن الإمام أحمد أنه كره تكرار العمرة في أقل من عشرة أيام[٥٥] واستدلوا على مذهبهم هذا، بأن أقوال السلف وأحوالهم تدل على عدم استحباب الموالاة بينهما، ولأن النبي – صل الله عليه وسلم -وأصحابه لم ينقل عنهم الموالاة بينهما، وإنما نقل عنهم إنكار ذلك، والحق في اتباعهم، وذهب الحنابلة [٥٦] في قول آخر، إلى جواز تكرار العمرة والموالاة بينهما، قال ابن قدامة:" وقال بعض أصحابنا: يستحب الإكثار من الاعتمار"[٥٧] ، وقال المرداوي :" وقيل :يستحب الإكثار منها اختاره جماعة.[٥٨]

والراجح من وجهة نظري –والله أعلم - أنه لا ينبغي تكرار العمرة في السفر الواحد، ولو في رمضان، ومن فعله كان مخالفًا لفعل السلف، قال شيخ الإسلام رحمه الله: "وتكرار العمرة مخالف للسنة، ويكره باتفاق السلف"، وأنه يجوز لمن كان بمكة أن يكرر العمرة إن أحب، ولا يملك أحد منعه من ذلك، لعدم وجود نص يمنع.[٥٩]

وأما الذي استدل به الفقهاء المانعون من أن ذلك لم ينقل عن النبي – صل الله عليه وسلم -، فلا يدل على المنع، ويمكن أن يُحمل على أن النبي – صل الله عليه وسلم - لم يفعله مخافة أن يشق على أمته، وحتى لا يُفرض ذلك عليهم، ثم إنه لو جاز لنا أن نمنع الناس به، للزم من ذلك أن لا نسمح لأحد أن يعتمر أكثر من أربع مرات في العمر، بحجة أن النبي – صل الله عليه وسلم - لم يعتمر في حياته إلا أربع مرات، وهذا ما لا يقول به أحد، ثم إن القادم إلى مكة من خارجها يعتبر من أهلها طالما هو فيها، وتنطبق عليه جميع الأحكام التي تنطبق عليهم؛ من حيث مواعيد الصلاة، والصيام، والإفطار، وكذا ميقات الإحرام بالنسبة للعمرة، وقد فهم العلماء من حديث اعتمار عائشة –رضي الله عنها- من التنعيم على أن من كان بمكة وأراد العمرة عليه أن يخرج إلى الحل وهو ميقاته، ولا نسلّم بأنه لا عمرة على أهل مكة، وإنما عمرتهم الطواف ، لأنه لم يأت نص يستثني أهل مكة من ذلك. [٦٠]

---

(٤٧)ينظر : المجموع، النووي، ١٤١/٧.

(٤٨) سبق تخريجه .

(٤٩) ينظر : المجموع، النووي، ١٤١/٧.

(٥٠) ينظر: الحجة على أهل المدينة ١٢٢/٢ – ١٢٩ .

(٥١) ينظر :التلخيص الحبير ٢٤٣/٢.

(٥٢) ينظر : الحجة على أهل المدينة ١٢٦/٢.

(٥٣) ينظر : المغني ١٧٨/٣، كشاف القناع ٥٢٠/٢، الإنصاف ٥٧/٤.

(٥٤) ينظر : المغني ١٧٨/٣.

(٥٥) ينظر : المصدر السابق .

(٥٦) ينظر : المغني ١٧٨/٣، كشاف القناع ٥٢٠/٢.

(٥٧) ينظر : المغني ١٧٨/٣.

(٥٨) ينظر : الإنصاف ٥٧/٤.

(٥٩) هذا مع الأخذ بعين الاعتبار المدة التي ينبت فيها شعره إن كان قد حلقه في العمرة الأولى، وأما إن كان قد قصره في الأولى فله أن يعتمر ما شاء.

(٦٠) ينظر : فتح الباري٦٠٦/٣، ٦٠٧.

المطلب الثالث: القواعد الشرعية المنظمة لظاهرة تكرار الحج والعمرة

لقد حث الرسول صل الله عليه وسلم علي المتابعة بين الحج والعمرة حيث قال صل الله عليه وسلم: " تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفى الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحج المبرور ثواب إلا الجنة". [٦١]

وجه الاستدلال بالحديث: هذا الحديث فيه دلالة واضحة على استحباب الاستكثار من الاعتمار خلافاً لقول من قال يكره أن يعتمر في السنة أكثر من مرة.[٦٢]

ومع هذا الحث على التطوع بالحج والعمرة ينبغي علينا أن نضع أمام أعيننا القواعد الشرعية المنظمة لظاهرة تكرار الحج والعمرة ، وهي كالتالي:

١- أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ، فإذا كانت مصلحة بعض الأفراد أن يتطوّع بالحج عدة مرات ، ويترتب على ذلك مفسدة عامة للألوف ومئات الألوف من الحجيج مما يلحقهم من الأذى والضرر في أنفسهم وأبدانهم ،كان الواجب منع هذه المفسدة بمنع ما يؤدي إليها وهو كثرة الزحام.

٢- أن أبواب التطوع بالخيرات كثيرة، ولم يضيق الله على عباده فيها ، والمؤمن البصير هو الذى يتخير منها ما يراه أليق بحاله وأوفق بزمانه وبيئته فإذا كان في التطوع بالحج أذى أو ضرر يلحق بعض المسلمين فقد فسح الله للمسلم مجالات أخرى يتقرب بها إلى ربه دون أن تؤذي أحداً.

٣- أن الله تعالى لا يقبل النافلة حتى تؤدى الفريضة ، وبناء عليه نرى أن كل من يتطوع بالحج أو العمرة وهو مع هذا يبخل بإخراج الزكاة المفروضة عليه كلها أو بعضها ، فحجه وعمرته مردودان عليه.

٤- أن الله لا يقبل النافلة إذا كانت تؤدي إلى فعل محرم؛ لأن السلامة من إثم الحرام مقدمة على اكتساب مثوبة النافلة فإذا كان يترتب على كثرة الحجاج المتطوعين إيذاء لكثير من المسلمين من شدة الزحام مما يسبب غلبة المشقة وانتشار الأمراض وسقوط بعض الناس هلكى حتى تدوسهم أقدام الحجيج كان الواجب هو تقليل الزحام ما وجد إلى ذلك سبيل ، وأولى الخطوات في ذلك أن يمتنع الذين حجوا عدة مرات عن الحج ليفسحوا المجال لغيرهم ممن لم يحج حج الفريضة .[٦٣]

٥- وللإمام في ضوء قاعدة تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة - أنُ يحدث من الأنظمة والسياسات ما تدعو إليه مصلحة المسلمين وحاجتهم ؛ كما فعل عمر – رضي الله تعالى عنه – حين دوَّن الدَّواوين، ومصَّر الأمصار، وأن يرسم لدولته ورعيَّته السياسة الواضحة المعالم التي يستطيع من خلالها تحقيق مصالح شعبه ودفع الضَّرر عنهم .[٦٤]

المطلب الرابع: الآثار المترتبة على ظاهرة تكرار الحج والعمرة على الزحام

هناك سلبيات تترتب على ظاهرة تكرار أداء شعيرة الحج ممن سبق لهم الحج في عصرنا الحاضر، وعدم إتاحة الفرصة للآخرين، والتسبب في الزحام الشديد في الحج، الذي يحصل كل عام بسبب الأعداد الكبيرة من حجاج الداخل على وجه الخصوص الذين يحصل منهم تكرار شعيرة الحج كل سنة، أو الحج بدون تصريح، وإرباك الجهات الأمنية، والإدارات الحكومية التي تقوم على خدمة الحجاج كل سنة. فمن أهم السلبيات:

أ– الزحام الشديد في المشاعر المقدسة والمسجد الحرام، وهذا الزحام يفقد شعيرة الحج روحانيتها، وشدة الزحام سبب رئيس لزوال المقصود الأعظم من هذه العبادات من الخشوع والخضوع وذكر الله تعالى وغير ذلك حيث أصبح هم أكثر الحجاج والعمار التخلص من شدة الزحام والنجاة بأنفسهم من مضاره. [٦٥]

---

(٦١) الحديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف عاصم بن عبيد الله، وأخرجه الحميدي (١٧) ، وابن ماجه (٢٨٨٧) ، وأبو يعلى (١٩٨) ، والطبري ٢ / ٣١٠ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. إلا أنهم زادوا فيه " عامر بن ربيعة " بين عبد الله بن عامر وبين عمر بن الخطاب، وأخرجه ابن ماجه (٢٨٨٧) من طريق عبيد الله بن عمر، عن عاصم بن عبيد الله، به. وزاد فيه أيضا " عامر بن ربيعة ".

(٦٢) ينظر: نيل الأوطار (٧/٥).

(٦٣) ينظر: توعية الحجاج حول مسألة تكرار أداء شعيرة الحج وأثرها في تخفيف الزحام ،د. سلطان بن علي بن محمد، ص ٢٩٢.

(٦٤) ينظر: ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٥٤٠/٥، زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر ابن قيّم الجوزية، ٣/ ٥٧٤ تحقيق : شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٥ ، ١٤٠٧هـ، السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة ، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، ص ٩٢ منشورات البنك الإسلامي للتنمية، جدة، ط ١ عام ١٤٢١هـ .

(٦٥) ينظر: الزحام في المسجد الحرام، الشيخ الدكتور عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة ١٩ عدد (١٩) ، وينظر للباحث : ظاهرة الافتراش في الحج، دراسة فقهية مقارنة ، ورقة علمية مقدمة للملتقى الرابع عشر لأبحاث الحج، معهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث الحج والعمرة ، جامعة أم القرى ، ١٤٣٥هـ ٢٠١٤م .

ب- بروز ظاهرة الافتراش في موسم كل حج من الحجاج والمعتمرين في الشوارع المحيطة بالمسجدين الشريفين، وتتجسد هذه الظاهرة بصورة أكبر في مشعر منى وخاصة في الطرق المؤدية إلى الجمرات، وما يلقيه المفترشون على الأرض من نفايات لما يأكلون ويشربون، الأمر الذي يسبب حرمان الحجاج. (٦٦)

ج- التعاطف مع من لا يحملون تصريح حج من أبرز المشكلات في قيام الناس بالحج من دون تصريح مما ينجم عن وجود أكثر من مليون حاج غير نظاميين يضايقون الحجاج النظاميين ، ويترتب على هذه المشكلة كافة المشكلات الأخرى الأمنية والصحية والخدمية والمرورية وغيرها.

د- قد نشأ عن الزحام وكثرة أعداد الحجاج في الأعوام الأخيرة مضار كثيرة من ذهاب الأنفس أو الإصابات فيما دون النفس، أو العناء والمشقة التي تلحق الأقوياء والأشداء فضلاً عن الضعفاء والنساء.(٦٧)

المطلب الخامس: جهود حكومة خادم الحرمين الشريفين في تنظيم الحج والعمرة بما يحقق مصلحة الحجاج والمعتمرين

تتمثل الجهود المبذولة من حكومة خادم الحرمين الشريفين في تنظيم الحج والعمرة بما يحقق مصلحة الحجاج والمعتمرين ، وذلك عن طريق بعض الوسائل التي تعالج ظاهرة تكرار الحج والعمرة ، وهي كالتالي:

وسائل معالجة ظاهرة تكرار الحج والعمرة :

أولاً: التوعية حول ظاهرة تكرار الحج والعمرة ، وتكون التوعية عن طريق بيان حكم تكرار الحج والعمرة في الشريعة الإسلامية ، وبيان حكم التحايل على الجهات الأمنية والحج بدون تصريح ، وأيضاً تركيز التوعية على حجاج الداخل من السعوديين والمقيمين، بالإضافة إلى تكثيف التوعية حول مسألة تكرار أداء شعيرة الحج، وفقه الأولويات قبل الحج بشهرين أو ثلاث على الأقل، وخلال شهر الحج.

ولعل من الأفضل استخدام جميع الوسائل المتاحة كالتوعية عن طريق كافة وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية، والإنترنت، ووسائل الاتصال السريعة، مثل التوعية عن طريق وسائل الوسائط المتعددة، وهي رسائل الجوال النصية SMS ورسائل الوسائط المتعددة MMS، التي تمكنك من إرسال الرسائل المصورة والصوتية وملفات الفيديو، بالإضافة إلى النصوص إلى أي رقم جوال أو بريد الإلكتروني حول العالم وذلك عبر شبكة الجوال، وهي متاحة أثناء تجوالك في الداخل والخارج، حيث لا يخفى ما يمثله الإعلام في حياة الناس، كونه عنصراً مؤثراً في حياة المجتمعات باعتباره الناشر، والمروج الأساس للفكر والثقافة، ويسهم بفاعلية في عملية تشكيل الوعي الاجتماعي للأفراد إلى جانب الأسرة والمؤسسات التعليمية والمؤسسات المدنية؛ بل إنه في كثير من دول العالم أحد منتجي الثقافة عن طريق التفاعل والتأثير الإنساني المتبادل، وفي السنوات الأخيرة اكتسبت وسائل الإعلام، باختلافها، أبعاداً جديدة زادت من قوة تأثيره على الأفراد والجماعات. (٦٨)

ويمكن التوعية عن طريق القنوات الفضائية حيث إن القنوات الفضائية تحظى بمتابعة كبيرة من الكثير من الناس. (٦٩)

كما يمكن التوعية عن طريق الشريط والكتيب والمنشور الإسلامي، حيث إنها من الوسائل التي لها دور فعال في التوجيه وتصل الملايين من الناس.

ولا يقف عند هذا الحد من الوسائل التقليدية، ويستفيد من وسائل التواصل الاجتماعي الجديدة، ليكون أكثر تواصلاً مع المجتمع. ومن هذه الوسائل، الفيس بوك، والتويتر، وغيرها. (٧٠)

---

(٦٦) ينظر للباحث : ظاهرة الافتراش في الحج، دراسة فقهية مقارنة ، ورقة علمية مقدمة للملتقى الرابع عشر لأبحاث الحج، معهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث الحج والعمرة ، جامعة أم القرى ، ١٤٣٥هـ ٢٠١٤م .

(٦٧) ينظر للباحث : ظاهرة الافتراش في الحج، دراسة فقهية مقارنة ، ورقة علمية مقدمة للملتقى الرابع عشر لأبحاث الحج، معهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث الحج والعمرة ، جامعة أم القرى ، ١٤٣٥هـ ٢٠١٤م ، توعية الحجاج حول مسألة تكرار أداء شعيرة الحج ، د سلطان ابن علي محمد، ص (٢٩٥) .

(٦٨) ينظر: دور وسائل الإعلام في تشكيل الوعي الاجتماعي لدى الشباب الفلسطيني (دراسة ميدانية على عينة من طلاب كلية الآداب جامعة الأزهر، موسى عبد الرحيم حلس وناصر علي مهدي، مجلة جامعة الأزهر بغزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١٠، المجلد ١٢، العدد ٢ ص ١٣٥ - ١٨٠.

(٦٩) ينظر: أثر القنوات الفضائية الإسلامية في التوعية الدينية ، إعداد الطالب / ياسين صالح علي، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في قسم الدعوة وأصول الدين العام الجامعي ١٤٣٣هـ - ٢٠١٣م ، وانظر: الفضائيات وتأثيرها على مجتمعنا، بحث كامل وتقارير عبد الملك القاسم ، مجلة الأسرة العدد (١٠٢).

(٧٠) ينظر: تحقيق في جريدة الرياض تحت عنوان "أهمية المسابقة وأثرها في حفظ القرآن الكريم"، السبت ٢٢ محرم ١٤٣٣م بتقويم أم القرى" - ١٧ ديسمبر ٢٠١١م - العدد (١٥٨٨٨١).

ويمكن التوعية عن طريق المحاضرات الإسلامية التي تكون في المنتديات العامة في الجامعات أو في المدارس والمعاهد أو في المساجد. واللقاءات الثقافية التي تكون في المنتديات الثقافية العامة مثل مجالس الأحياء ومجالس الوجهاء وغيرها، حيث أكدت الدراسات العلمية أن أسلوب المحاضرة أكثر الأساليب الإعلامية والتدريبية فعالية في إكساب المعرفة عند الإنسان.

وكذلك التركيز على دور أئمة وخطباء المساجد من خلال الكلمات الوعظية وخطب الجمعة، وحبذا لو عملت ندوة شرعية حول هذه المسألة يشارك فيها كبار العلماء، ويعمل لها الحملة الإعلامية اللازمة والقوية، ويكون شعارها لا تكرار للحج. (٧١)

ثانياً: الإلزام من جهة مديرية الجوازات بأن تنبه المواطنين والمقيمين بالمملكة بالالتزام بالنظام وعدم تكرار أداء شعيرة الحج إلا بعد خمس سنوات، والالتزام بالحصول على التصريح عند الرغبة في الحج، ووضع العقوبات الصارمة لمن يخالف ذلك، وفعلاً نجد الجهات الأمنية عندما أصدرت مجموعة من العقوبات لمن يخالف التعليمات ويحج بدون تصريح أو يحمل الحجاج غير النظاميين، الأمر الذي ساهم بشكل كبير في انخفاض نسبة الحجاج غير النظاميين وتخفيف الزحام. (٧٢)

حكم التحايل على الجهات الأمنية والحج بدون تصريح:

اتخذت حكومة المملكة العربية السعودية بعض الإجراءات الإدارية لتخفيف الزحام في الحج من باب السياسة الشرعية، حيث شرعت في منع من لم يمض على حجه خمس سنوات من الحج مرة أخرى، لكن بعض الحجاج يحاول التحايل على هذه الإجراءات التي اتخذتها المملكة في تنظيم الحج، حيث يقوم البعض بلبس ملابسه العادية ودخول مكة وهو محرم أو البعض ربما يكذب ويتحايل للحصول على التصريح أو دفع مبالغ مالية لبعض السائقين حتى يجاوزه نقطة التفتيش(٧٣).

وقد أكد العلماء والفقهاء على ضرورة الالتزام بالحصول على تصريح الحج، وعدم جواز مخالفة الأنظمة، بل هناك من العلماء من اعتبر من يخالف الأنظمة في الحج، ويذهب للحج دون الحصول على تصريح من الجهات المختصة، آثم، حيث يؤكد مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز بن عبدالله آل الشيخ على ضرورة الالتزام بتوجيهات ولي الأمر واتباع الأنظمة والتعليمات، وقال: "إن ولي الأمر لم يصدر قرار الحج بتصريح عبثًا، بل إن هذا جاء نتيجة كثرة التقارير التي تأتي بشكل يومي لولي الأمر عن الزحام وكثرة الناس، ولذلك أصدر هذا القرار لمعاناته ومراقبته للوضع وعلمه بحال الحجاج(٧٤)، هذا القرار عرض على هيئة كبار العلماء في حياة والدنا وشيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله، ومن هو في إيمانه وعلمه وورعه ؟ - واكتسب الأغلبية فأصدرت قرارها".(٧٥)

ودعا الشيخ عبد العزيز آل الشيخ من أدى فريضة الحج أن يلزم الانتظار، ويتقيد السمع والطاعة بالمعروف ويستجيب لقرار ولي الأمر، وقال: "أن التحايل على الأوامر والأنظمة لا يجوز أبداً"(٧٦)

واعتبر الشيخ عبد الله المنيع - عضو هيئة كبار العلماء - أن من حج بلا تصريح عاصياً وآثماً، حيث يرى أن من حج بدون تصريح يعتبر عاصياً وآثماً، مشيراً إلى أن العاصي إثمه عند الله الذي هو يقدره، وأضاف إن من يحج بهذه الطريقة فحجه صحيح ولكنه "عاص" إن شاء الله عاقبه، وإن شاء غفر له، مثل المرأة التي تحج بدون محرم.(٧٧)

كما أكد الشيخ صالح الفوزان - عضو هيئة كبار العلماء - بأنه لا تجوز مخالفة النظام وقال: " لا تجوز مخالفة الأنظمة، والحج بدون ترخيص وتعريض الإنسان نفسه للمسؤولية، وقد يرتكب بسببها محظورات في الإحرام، ولا يؤدي الحج على الوجه المطلوب،

---

(٧١) ينظر: تحقيق في صحيفة العارضة الإلكترونية، بعنوان "مسابقة القرآن الكريم وأثرها في تقوية الحفظ والتفوق الدراسي.. من آراء المتسابقين والمتسابقات" عمر الشيخ، ١٨-٠٩-١٤٣٧هـ .

(٧٢) ينظر: توعية الحجاج حول مسألة تكرار أداء شعيرة الحج ، د سلطان بن علي محمد، ص (٣٠١) .

(٧٣) ينظر: جريدة "سبق" مقال بعنوان "تكشف من خلف الكواليس حيل وأساليب الحج بدون تصريح" تاريخ الإضافة: ٣٠ سبتمبر ٢٠١٤-٦ ذو الحجة ١٤٣٥هـ.

(٧٤) ينظر: الفتوى نشرت في جريدة الرياض الخميس ٦ ذي الحجة ١٤٢٩هـ العدد (١٤٧٧٣).

(٧٥) ينظر: المصدر السابق .

(٧٦) ينظر: جريدة مكة المكرمة، تحقيق بعنوان "الحج بلا تصريح... لماذا؟"، فهيد العديم، الأحد ١٠ محرم ١٤٣٦-٢. نوفمبر ٢٠١٤م .

(٧٧) ينظر: تصريح لصحيفة المدينة، يوم الأربعاء ١٤٢٩/١١/٢١هـ .

بسبب كثرة الزحام، مما يجعله يترخص في أداء المناسك فيكون حجه ناقصاً، وقد يكون غير صحيح، بسبب ما يترك من المناسك، ولا يؤدبها على الوجه المطلوب، ولاسيما النساء لما يتعرضن له من الخطر الشديد والمشقة الصعبة ".[٧٨]

ويرى الشيخ سليمان الماجد ضرورة الالتزام باستخراج تصريح الحج، وهو داخل في باب السياسة الشرعية حيث قال: "الأصل الالتزام بذلك؛ لكونه صدر من الحكومة التي تجب طاعتها، ولأن فيه تنظيماً للحجاج، وهو داخل في باب السياسة الشرعية الصحيحة". [٧٩]

فمن خلال ما سبق، يتبين أن جميع العلماء السابق ذكرهم من المعاصرين يؤكدون على ضرورة الالتزام وعدم مخالفة النظام وعدم تكرار الحج وحرمة التحايل.

موقف الشريعة الإسلامية من تحديد عدد الحجاج في كل عام:

إن التوجهات الخيرية والإيمانية متوافقة مع الثورة التقنية الحديثة ، هي التي أجَّجت في نفوس المسلمين السبق إلى أرض المقدسات، ومهد الرسالات مما يرونه عبر القنوات من البث المباشر للصلوات والقيام والطواف والكعبة في جمالها وجلالها، حيث هبوا جموعاً وزرافات، وانطلقوا أفرادًا وجماعات؛ فاقتضى ذلك – تجنُّبًا للضيق والزحام - بل توجب الأخذ بالنسب والعدد المقدر للحجاج والمعتمرين، وضبط ذلك في الحدود الممكن التحكم فيها، تحقيقًا للمصالح الشرعية، وحتى لا تطغى الأعداد على المساحة المتاحة، والطاقة الاستيعابية للحرم ، وينجر عن ذلك التدافع والحرج، والتسخط من قبل قاصدي هذه البقاع المباركة، وحتى يتمكنوا من قضاء مناسكهم وعبادتهم دون نصب أو إرهاق، وإني لأرى أن هذا الحل يمثل حجر الزاوية بالنسبة لما سواه من الحلول، كيف وقد أفتى بذلك أهل العلم المعتبرون. وأيدته المجامع الفقهية، والهيئات العلمية والشرعية، ومما يلحق بذلك تنظيم تأشيرات العمرة، وتحديد مددها بما يخفف من هذه الظاهرة.

والناظر في سبب تحديد نسب الحجاج والمدة بين حجة وأخرى، يتضح له بجلاء مشروعية ذلك التنظيم ؛ لما فيه من المصلحة العظمى لعموم الحجاج، ولأن الضرورة تدعو إلى ذلك لما فيه من الإسهام في التخفيف على الحجاج، وإعانتهم على أداء مناسك الحج بيسر وسهولة، ولما فيه من دفع الحرج والمشقة عن الحجاج، وهي قاعدة في الشريعة معتبرة لقوله تعالى: ﴿ **يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ** ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله: ﴿ **وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ** ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله صل الله عليه وسلم:"يسروا ولا تعسروا "[٨٠] ، وقوله صل الله عليه وسلم: "من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته"[٨١]، ومنعاً للأضرار والحوادث التي تنجم عن الازدحام والتدافع في بعض المواقع ، مما يترتب عليه وقوع الوفيات والإصابات.[٨٢]

ولا شك أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح، خاصة إذا كانت المفسدة عامة والمصلحة خاصة، ولأن السلامة من إثم الحرام مقدم على اكتساب مثوبة النفل، ولا يخفى ما يحصل من حجاج عامتهم من المتفلتين، من إيذاء لغيرهم بشدة الزحام وحصول المشقة والمهالك في مواطن المناسك، ولأن أبواب الخير متنوعة وكثيرة ، والمؤمن البصير هو الذي يتخير منها ما يراه أرفق بحاله وواقعه، وأرفق بزمانه وبيئته . وأسباب المغفرة ولله الحمد كثيرة لا تعد ولا تحصى.[٨٣]

---

(٧٨) ينظر: صحيفة المدينة ، يوم الأحد ١٤٢٩/١٢/٢هـ .

(٧٩) ينظر: المصدر السابق .

(٨٠) أخرجه البخاري في صحيحه ١/ ٣٨ (٦٩) كتاب العلم، باب ما كان النبي صل الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا ، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٣٥٩ (١٧٣) كتاب الجهاد، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير.

(٨١) أخرجه البخاري ٢/ ٨٩٢ (٢٣١٠) كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، ومسلم ٤/ ١٩٩٩ (٢٥٨٠) كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم.

(٨٢) ينظر: قرار هيئة كبار العلماء رقم ١٨٧ وتاريخ ٢٦/ ٣/ ١٤١٨هـ، وقرار رقم ٢٢٤ بتاريخ ١١/٨ /١٤٢٦ هـ

(٨٣) ينظر: فتاوى ابن باز ١٩/ ٢٩١ ، وفتاوى ابن عثيمين ١١٨/٢١ ، وموقع القرضاوي على شبكة الإنترنت في قسم فتاوى وأحكام بعنوان: العمرة وحج التطوع وفقه الأولويات ، والنوازل في الحج، علي بن ناصر الشلعان ص ٤٧ طبعة : دار التوحيد للنشر، الرياض ١٤٣١هـ ٢٠١٠م، الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة :" القضايا الفقهية المعاصرة في العبادات" ، إعداد مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة ، بجامعة الإمام محمد بن سعود ١٤٣٥هـ ٢٠١٤م، ص ٤٧٧ .

وقد نص على هذا كثير من علماء المسلمين في هذا الزمان على جواز تحديد أعداد الحجاج ، وقد أفتى بذلك منهم سماحة مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى ، وسماحة مفتي جمهورية مصر الشيخ نصر فريد واصل ، والشيخ محمد الزحيلي وغيرهم من أهل العلم ، بل وقد صدر قرار من مجلس وزراء الخارجية في الدول الإسلامية بذلك[٨٤].

واستدلوا بعدة أدلة، منها:

الدليل الأول: عموم نصوص الشريعة التي ترفع الحرج وتمنع وقوع الأذى والضرر عن جميع المكلفين، ومنها قوله تعالى:﴿ **لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا** ﴾[البقرة: ٢٨٦] وقوله تعالى:﴿ **وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ** ﴾[الحج: ٧٨] وقوله تعالى:﴿ **يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ** ﴾[البقرة: ١٨٥]

وجه الدلالة : أن الله رفع الحرج في التكليف وأراد اليسر ولأن وجود هذه الأعداد الكبيرة فيه من المشقة والعنت عليهم ما يمنع أن يكون من الشرع.[٨٥]

الدليل الثاني: القواعد الشرعية التي هي أساس الشريعة الإسلامية فلا ضرر ولا ضرار والمشقة تجلب التيسير ويتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح، وغير ذلك من القواعد. [٨٦]

الدليل الثالث: حفظ الله النفوس والأرواح في الشريعة الإسلامية من التلف أو الثقل وشرع الحج لتحقيق مقاصد عظمى ، ولم يشرع فيه إهلاك النفس وتعريضها للأذى.[٨٧]

النتائج:

١- ضرورة الالتزام وعدم مخالفة النظام وعدم تكرار أداء فريضة الحج، إلا بعد خمس سنوات- خاصة في زماننا هذا- وإفساح المجال لمن لم يسبق لهم الحج، دفعاً للضرر الذي يؤدي إليه الزحام الشديد في الحج كل عام بسبب كثرة أعداد الحجاج.

٢- أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح وخصوصاً إذا كانت المفاسد عامة والمصالح خاصة ، فإذا كانت مصلحة بعض الأفراد أن يتنفل بالحج مرات ومرات، وكان من وراء ذلك مفسدة عامة للألوف ومئات الألوف من الحجيج مما يلحقهم من الأذى والضرر في أنفسهم وأبدانهم كان الواجب منع هذه المفسدة بمنع ما يؤدي إليها وهو كثرة الزحام.

٣- من أهم الأسباب التي أدت إلى إصرار البعض على تكرار الحج ما يلي:

أ- فهم الأمر بالمتابعة في الحج والعمرة على أنها تعني الإفراط، في حين أن المتابعة تعني المتابعة في الفعل أو المداومة على الطاعة.

ب- ما رسخ في ذهن الكثيرين من أن أكثر الناس أداء لفريضة الحج، هم الأكثر قرباً من الله، وهو فهم خاطئ بسبب قصورهم في فهم فقه الأولويات... إلى غير ذلك من الأسباب التي سبق ذكرها.

٤- تهيئة الخلفية المعرفية لتنظيم وتخطيط موسم الحج وتزويد صانعي القرار بإجابات لأسئلة قد تظهر وقت صنع القرار.

الخلاصة:

الأصل أن الحج مرة واحدة في العمر، ومع تزايد عدد الحجاج عاماً بعد عام ظهرت آثار سيئة نتجت عن الازدحام وكثرة عدد الحجاج قياساً إلى سعة المشاعر المقدسة وخصوصاً منى، وأدى ذلك إلى صعوبة أداء المناسك مثل الرمي وضيق المساحة المخصصة لسكنى الحجاج ، كذلك برزت مشكلات الزحام في الطواف والسعي وحتى حركة السير داخل مكة والمشاعر .

وفي هذا البحث بينا الحكم الشرعي لهذه الظاهرة، والتعرف على مسبباتها والعوامل المؤثرة فيها، والقواعد الشرعية المنظمة لظاهرة تكرار الحج والعمرة، ونرجو أن نكون بذلك قد مهدنا الطريق إلى فهم أكثر لطبيعتها، هذا التفهم يجب أن يستكمل بدراسة جوانب

---

(٨٤) ينظر: الزحام بمنى ، الزحيلي ص ٣٨، ندوة مشكلة الزحام في الحج والتي نظمها المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة ، الجلسة الختامية لندوة مشكلة الزحام في الحج والتي نظمها المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة ، الإجراءات التنظيمية للحج، وآثارها، العصر الحديث و موقف الشريعة منها، أحمد غالب الخطيب، ص ١٤٦، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية والقانونية ، الأردن ٢٠٠٠م.

(٨٥) ينظر: أحكام الزحام في المناسك ص ٢٧.

(٨٦) ينظر: شرح القواعد الفقهية ، للزرقا ص ١٥٦، ١٧٧، ١٨٠.

(٨٧) ينظر: الإجراءات التنظيمية للحج، أحمد غالب الخطيب، ص ١٤٥ ، ١٤٦.

الموضوع الأخرى الدينية والاقتصادية والسياسية والخروج بحلول للمشكلات التي تترتب على هذه الظاهرة، حتى يتسنى لمتخذي القرارات تهيئة الخلفية المعرفية لتنظيم وتخطيط موسم الحج، وتزويد صانعي القرار بإجابات لأسئلة قد تظهر وقت صنع القرار.

أبرز التوصيات:

١- ضرورة تكثيف التوعية حول مسألة تكرار أداء فريضة الحج إلا بعد خمس سنوات، حتى يتسنى لحجاج بيت الله الحرام أداء مناسكهم بكل يسر وسهولة.

٢- تثقيف الحجاج وتوعيتهم توعية إسلامية ، بشأن التعامل مع الزحام وتعريفهم بآداب الإسلام في التعامل مع الأفراد والجماعات والأنظمة .

٣- تعريف الحجاج بأنظمة الحج والجهات المسؤولة في المملكة العربية السعودية عن تنظيم الحج.

المراجع:

- أثر القنوات الفضائية الإسلامية في التوعية الدينية ، إعداد الطالب / ياسين صالح علي، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في قسم الدعوة وأصول الدين العام الجامعي ١٤٣٣هـ - ٢٠١٣م .
- الإجراءات التنظيمية للحج، وآثارها، العصر الحديث وموقف الشريعة منها، أحمد غالب الخطيب، رسالة ماجستير ، جامعة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية والقانونية ، الأردن ٢٠٠٠م.
- أحكام الزحام في المناسك في الفقه الإسلامي أ. أحمد بن حسن بن عمر زبير ، رسالة ماجستير ، الجامعة الأردنية ، ٢٠٠٤م.
- تحقيق في جريدة الرياض تحت عنوان "أهمية المسابقة وأثرها في حفظ القرآن الكريم"، السبت ٢٢ محرم ١٤٣٣م بتقويم أم القرى - ١٧ ديسمبر ٢٠١١م - العدد (١٥٨٨٨١).
- تحقيق في صحيفة العارضة الإلكترونية، بعنوان "مسابقة القرآن الكريم وأثرها في تقوية الحفظ والتفوق الدراسي.. من آراء المتسابقين والمتسابقات" عمر الشيخ، ١٨-٠٩-١٤٣٧هـ .
- تذكرة المؤتسي شرح عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسي، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدري ، غراس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، دار الكتاب العربي – بيروت، ط١(١٤٠٥هـ)، تحقيق : إبراهيم الأبياري.
- توعية الحجاج حول مسألة تكرار أداء شعيرة الحج ، د. سلطان بن علي محمد، ، مجلة جامعة طيبة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، السنة السابعة ، ع ١٤ عام ١٤٣٩هـ .
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد الطبري، دار الفكر، عام (١٤٠٥هـ).
- الجلسة الختامية لندوة مشكلة الزحام في الحج التي نظمها المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة .
- دور وسائل الإعلام في تشكيل الوعي الاجتماعي لدى الشباب الفلسطيني (دراسة ميدانية على عينة من طلاب كلية الآداب جامعة الأزهر، موسى عبد الرحيم حلس وناصر علي مهدي، مجلة جامعة الأزهر بغزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١٠، المجلد ١٢، العدد ٢.
- الروض المربع ، شرح زاد المستنقع ، منصور بن يونس البهوتي مع الحاشية ، الطبعة السابعة ١٤١٧هـ .
- زاد المسير في علم التفسير، تأليف أبي الفرج عبدالرحمن ابن الجوزي، تحقيق محمد عبدالرحمن، تخريج السعيد زغلول، دار الفكر، الطبعة الأولى عام (١٤٠٧هـ).
- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر ابن قيّم الجوزية، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٥ ، ١٤٠٧هـ.
- الزحام بمنى، الزحيلي، ندوة مشكلة الزحام في الحج التي نظمها المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة .
- الزحام في المسجد الحرام، الشيخ الدكتور عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة ١٩ عدد (١٩) .
- سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد أبي عبدالله القزويني، دار الفكر- بيروت، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي
- السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة ، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، منشورات البنك الإسلامي للتنمية، جدة، ط ١ عام ١٤٢١هـ .
- شرح البخاري : ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ) ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض ، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م

- شرح القواعد الفقهية ، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا [١٢٨٥هـ - ١٣٥٧هـ]، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا
- صحيح البخاري، عبدالله بن محمد بن إسماعيل البخاري ، اعتنى به : أبو صهيب الكرمي ، بيت الأفكار الدولية ، ١٤١٩هـ
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، اعتنى به : أبو صهيب الكرمي ، بيت الأفكار الدولية ، ١٤١٩هـ .
- ظاهرة الافتراش في الحج، دراسة فقهية مقارنة ، د. مرتضى عبد الرحيم محمد ، ورقة علمية مقدمة للملتقى الرابع عشر لأبحاث الحج، معهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث الحج والعمرة ، جامعة أم القرى ، ١٤٣٥هـ ٢٠١٤م .
- الفضائيات وتأثيرها على مجتمعنا، بحث كامل وتقارير عبد الملك القاسم ، مجلة الأسرة العدد (١٠٢).
- القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ط٢(١٤٠٧هـ) مؤسسة الرسالة- بيروت.
- لسان العرب. للإمام أبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري ، دار صادر، بيروت.
- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، جمع وترتيب وإشراف: د. محمد بن سعد الشويعر ، طبع ونشر: رئاسة ادارة البحوث العلمية والإفتاء -الرياض ، ط٢ (١٤٢١هـ).
- مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مكتبة لبنان ناشرون- بيروت(١٤١٥هـ)، تحقيق: محمود خاطر.
- المخصص ؛ لأبي الحسن على بن إسماعيل المعروف بابن سيده، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
- المصباح المنير، أحمد بن محمد على الفيومي المقرىء، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ)
- المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين - القاهرة .
- المعجم الوسيط، قام بإخراجه: إبراهيم مصطفى، أحمد حسن الزيات، حامد عبد القادر، محمد علي النجّار ، دار الدعوة، استانبول، تركيا، الطبعة الثانية.
- معجم لغة الفقهاء: لـ أ. د. محمد رواس قلعة جي، و د. حامد صادق قنيبي؛ و أ. قطب مصطفى سانو، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، نشر دار النفائس - بيروت - لبنان.
- معجم ما استعجم من أسماء البلدان والمواضع. لعبد الله البكري، تحقيق مصطفى الزرقا، عالم الكتب، بيروت.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، محمد الخطيب الشربيني ، دار الفكر .
- مفردات ألفاظ القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي ، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت.
- مناسك الحج والعمرة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني ، الناشر/ مركز الدعوة والإرشاد بالقصب ١٤٣١هـ.
- الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة :" القضايا الفقهية المعاصرة في العبادات" ، إعداد مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة ، بجامعة الإمام محمد بن سعود ١٤٣٥هـ ٢٠١٤م.
- موقع القرضاوي على شبكة الإنترنت في قسم فتاوى وأحكام بعنوان: العمرة وحج التطوع وفقه الأولويات ، الناشر: دار القلم - دمشق / سوريا ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .
- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري ، تعليق : صلاح بن محمد بن عويضة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ .
- النوازل في الحج، علي بن ناصر الشلعان ، طبعة : دار التوحيد للنشر، الرياض ١٤٣١هـ ٢٠١٠م.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار ، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني ، دار الفكر بيروت ، (١٤١٠هـ).
- مواقع الإنترنت https://fatwa.islamonline.net/67